قوانين الخطاب في التراث البلاغي العربي: مقاربة تداولية

Rules of speech in arabic rhetorics.Pragmatical approach.

د. سليم حمدان
جامعة الشهيد حمّه لخضر-الوادي(الجزائر)
hamdane.salim@gmail.com

تاريخ الإيداع: 2018/07/16 تاريخ المراجعة:2018/08/27 تاريخ النشر: 2018/09/01

ملخص:

يعالج هذا المقال قوانين الخطاب في التراث البلاغي العربي ، مركزا على أربعة منها، وهي: قانون الإفادة، قانون القصد، قانون الإخبار والشمول، وقانون الصدق. وذلك لأنها الأبرز في التراث البلاغي من خلال العديد من المعطيات والآليات البلاغية التي تدعم وجود هذه القوانين في التراث.

ومن هذا المنطلق فإن المقال سيقف على هذه المعطيات والآليات البلاغية، ويبين كيفية بروز هذه القوانين التخاطبية في التراث البلاغي العربي، سواء أكان وجود هذه القوانين بالقوة أم بالفعل.

الكلمات المفتاحية: التراث البلاغي؛ آليات بلاغية؛ خطاب؛ قوانين الخطاب؛ قانون الإفادة؛ قانون القصد؛ قانون الإخبار والشمول؛ قانون الصدق.

The Summary:

this article treats the rules of speech in the arabian rethorics focusing on four rules: rule of statement, rule of intention, rule of telling and containment, rule of truth, that these rules are most clarified than the others. We deal with these rules through many rethorical mechanisms that support the existence of these rules. Hence, this article is going to focus on theses mechanisms, showing how speech rules could be clarified in the arabian rethorics, either these rules could be existed by force or by act.

Key-words: *rethorical heritage; rethorical mechanisms; speech. rules of speech.rule of statement; rule of intention ; rule of telling and containment; rule of truth.*

توطئة:

عني علماء العربية بالقوانين التخاطبية التي عدّها المعاصرون من أهم أسس الدرس التداولي المعاصر ، كمراعاة حال المخاطَب. ويقصدون منه قانون الإفادة أو الغرض، وهي الفائدة التي يجنيها السامع من كلام المتكلم، وكذلك قانون القصد أو ما يسمى بغرض الخطاب إضافة إلى قانون الصدق .

قوانين الخطاب :

1/ قانون الإفادة : لقد اهتم علماء العربية بالمخاطَبِ ، من خلال اهتمامهم بالخطاب في ذاته ، حيث اشترطوا أن يكون الكلام مفيدًا ، وهذا ما اختصره ابن مالك (ت 672 ه) في ألفيته بقوله:

كلامنا لفظ مفيد كاستقم ***و اسم وفعل ثم حرف الكلم (1)

أمَّا علماء البلاغة فقد كان لهم باع طويل في هذا الموضوع، حيث أن كلامهم عن مفهوم البلاغة والفصاحة لم يكن ليخرج عن معنى الإفادة ، ومراعاة حال المخاطب ،لتكون حاصلة في الكلام. وفي هذا يقول

الخفاجي (ت 466 هـ) معرفًا الكلام: « ... وحدّه ما انتظم من حرفين فصاعدًا من الحروف المعقولة، إذا وقع ممن تصح عنه أو من قبيله الإفادة » [2]، والمقصود بذلك إفادة المتكلم للسامع.

إن أهم ما يظهر اهتمام البلاغيين بالسامع ومراعاة حاله، وضعهم حدودًا للمصطلحات البلاغيّة ، كالفصاحة والبلاغة ، ولعل أقدم ما ورد في ذلك في صحيفة بشر بن المعتمر (ت 210 هـ) حين مروره بإبراهيم بن جبلة بن مخرمة السكوني ، وهو يعلم فتيانهم الخطابة فقال: « ... فكن في ثلاثة منازل ، فإن أولى الثلاث أن يكون لفظك رشيقًا عذبًا ، فخمًا سهلاً ، ويكون معناك مكشوفًا وقريبًا معروفًا ،إمَّا عند الخاصة إن كنت للخاصة قصدت وإمَّا عند العامة إن كنت للعامة أردت ، والمعنى ليس يشرف بأن يكون من معاني الخاصة، وكذلك ليس يتضع بأن يكون من معاني العامة ، وإنما مدار الشرف على الصواب وإحراز المنفعة مع موافقة الحال وما يجب لكل مقام من المقال » [3] حين تكلم مع الصبيان الذين يعلمهم عن ضرورة مراعاة المتكلم لأقدار السامعين ، وموافقة المعاني لهذه الأقدار ، وتقسيم أقدار المعاني على أقدار المقامات ، وذلك توخِّيًا للإفهام وحصول الإفادة.

ومن المصطلحات التي ضبطها البلاغيون، مصطلح الفصاحة، واشترطوا في الكلام الفصيح خلوه من التعقيد المعنوي فالكلام الخالي عن التعقيد المعنوي « ما كان الانتقال من معناه الأول إلى معناه الثاني الذي هو المراد به ظاهرًا حتى يخيل إلى السامع أنه فهمه من سياق اللفظ» [4] واشترطوا في فصاحة الكلمة ألاَّ تكون غريبة في الاستعمال ، وركزوا على ما يوجب حيرة السامع في فهم المعنى المقصود من الكلمة لترددها بين معنيين أو أكثر دون قرينة [5] مما يشوش على ذهن السامع ويؤدي به إلى سوء الفهم وعدم حصول الفائدة .

أمَّا تعريفهم البلاغة فكان ذا ارتباط وثيق بالسامع ، لأنهم ركزوا في ذلك على حصول الفهم والفائدة إلى درجة تمكن الكلام في نفس السامع كتمكنه في نفس القائل، إذ يقول العسكري (ت 395 هـ) :« البلاغة كل ما تبلغ به المعنى قلب السامع ، فتمكنه في نفسه كتمكنه في نفسك» [6] وهنا يركز صاحب الصناعتين على ضرورة حصول الإفادة من الملقي إلى المتلقي، وإلاَّ لن يكون الأول بليغًا .

لقد قامت البلاغة العربية على فكرة جوهرية هي (موافقة الكلام لمقتضى الحال)، إلى درجة أن الكلام إذا وافق هذه القاعدة فهو بليغ ، لأنه بذلك يكون قد أفاد المتلقي ، كما وقفوا كذلك على مصطلح الحال، فعرفه سعد الدين التفتازاني (ت 792 هـ) بقوله : « والحال هو الأمر الداعي للمتكلم »[7]، فهو عندهم « يرادف – في أغلب استعمالاته لدى البلاغيين – مصطلحا آخر وهو المقام فكل من المصطلحين نقصد به مجموعة من الاعتبارات والظروف والملابسات التي تصاحب النشاط اللغوي وتلابسه ، ويكون تأثيرها(...) في ذلك النشاط من خارجه ،بحيث لا تحدد في دلالة الكلام أو تتجلى في مزاياه إلاَّ في ظلها، وفي ضوء ارتباطه بها» [8]

وهذه الأمور غير اللغوية لها تأثير واضح وجلي على المتلقي في فهمه الخطاب ، مما تحصل من خلاله الإفادة ، فالبلاغيون قد تفطنوا إلى أن اللغة ظاهرة اجتماعية ، شديدة الارتباط بثقافة متكلميها وواقعهم الاجتماعي ، لذلك حللوها وفق هذه المواقف التي سموها (مقامًا)، ومن ذلك لو كنَّا – على سبيل المثال – نذكر صحابيًّا في ورعه و تقاه وصلابة إيمانه، فقلنا: (ومن هو) ، فالظاهر من اسم الاستفهام أنه مستفهم

عنه ، ولكن العارف للمقام ،فإنه سيدرك أن هذا القول تعظيمًا وليس استفهاما ، وهكذا تحصل الفائدة، ولذلك قال السكاكي (ت 625 ه) في تعريفه علم المعاني: « هو تتبع خواص تراكيب الكلام في الإفادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره »[9] وهذا التعريف لعلم المعاني يوضح مدى تركيز السكاكي على قانون الإفادة فهو « فهو لا ينظر إلى خواص تراكيب الكلام إلاَّ من خلال وظيفتها الدلالية (الإفادة)، والجمالية (الاستحسان)، والتداولية (تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره)»[10]

وهذا التفكير البلاغي كان متقدمًا جدًّا ف : فالبلاغيون « عند اعترافهم بفكرة(المقام) كانوا متقدمين ألف سنة تقريبًا على زمانهم، لأن الاعتراف بفكرتي (المقام) و (المقال) باعتبارهما أساسين متميزين من أسس تحليل المعنى يعتبر، الآن في الغرب من الكشوف التي جاءت نتيجة لمغامرات العقل المعاصر في دراسة اللغة»[11]

ومن المسائل التي روعي فيها المخاطب قصد الإفادة، مسألة تقديم ما حقه التأخير ، ومن ذلك تقديم المسند إليه على المسند ، وبيّنها السكاكي بعد أن ذكر مجموعة من الاعتبارات، ومنها تشويق السامع حتى يتمكن الخبر في ذهنه بقوله : «... لأن في تقديمه تشويقًا للسامع على الخبر ليتمكن في ذهنه إذا أورده ... كما لو إذا قلت: ... خبر مقدمك سرّني، الذي هو سرّني خبر مقدمك »[12]

وقد يتقدم المسند على المسند إليه ، نحو تقدم الخبر إذا كان شبه جملة على المبتدأ وغاية ذلك « أن يكون قلب السامع معقودًا به كقولك: قد هلك خصمك لمن يتوقع ذلك...أو أهم عند القائل كقوله:

سلام الله يا مطر عليها *** وليس عليك يا مطر السلام »[13]

وقد يتقدم الجار والمجرور على الفعل لإزالة اللبس ، وحصول الفائدة للسامع ، وذلك « إذا قلت : بزيد مررت .أفاد أن سامعك كان يعتقد مرورك بغير زيد ، فأزلت عنه الخطأ مخصصا مروركم بزيد دون غيره والتخصيص لازم للتقديم »[14].

ومن المباحث البلاغية التي اعتنت بإفادة المتكلم سامعه ، مبحث القصر والذي هو « تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان »[15]

ومن أنواع القصر نذكر:

أ / **قصر إفراد :** وهو القصر الذي يزيل شركه الثاني ، أو إزالة توهم السامع أحد الوصفين ، كقولك : زيد قائم لا قاعد .

ب / **قصر قلب** : وهو الذي يقلب فيه المتكلم حكم السامع كقولك : زيد شاعر لا منجم، وهنا قلب المتكلم حكم السامع بأن زيدًا منجم ، وأثبت عكس ذلك .

ج / **قصر تعيين** : وهو تعيين حكم لمن تردد في ذلك ، كقولك لمن اعتقد وجود رجلين قائمين : ما قائم إلاَّ زيد[16]

وفي القصر رصد من البلاغيين لمواطن تأثير المتكلم على السامع من باب الإفادة وتحديد المعنى .

ومن زيادة حصول الفائدة لدى السامع ركزوا على التشبيه ، وما يزيد من فائدة للمتلقي والتشبيه في أبسط تعريف له : « الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى » (17)

والغرض من التشبيه يكون – غالبًا – عائدًا إلى المشبه، وقد يعود إلى المشبه به، فأما الغرض العائد إلى المشبه فيكون :

- لبيان حالة ما ، كما لو قلت لأحدهم : ما لون عمامتك ؟ فقال : كلون هذه ، وأشار لأخرى ، من أجل الدقة في تحديد اللون .

- وقد يكون لبيان مقدار حالة، كما لو قلت عن أحد صافي السريرة نقيُّها : قلبه كبياض البيض .

- لبيان إمكان وجوده – أي المشبه – كما لو أردت تفضيل أحد عن بني جنسه فتقول: حاله كحال المسك .

- لتقوية شأنه لدى السامع، كما لو أردت إظهار عدم الاستفادة من العلم في الكبر فقلت : العلم في الكبر كالنقش على الماء .

- وقد يكون لإبرازه إلى السامع في معرض من التزيين أو التشويه أو الاستطراف وغير ذلك (18)

وأمَّا الغرض العائد على المشبه به ، فمردّه إلى إيهام السامع أن وجه الشبه في المشبه به أقوى وأظهر منه في المشبه، كقولنا : الأسد كزيد في الشجاعة ، أو كقول الشاعر مادحًا الخليفة :

وبدا الصباح كأَّن غرته **وجه الخليفة حين يمتدح (19)

وبهذا القول أراد الشاعر أن يوصل للسامع مدى إشعاع نور الخليفة حتى لكأن نوره أكثر إشعاعًا من نور الصباح .

هذه بعض الآليات البلاغية التي ركز عليها علماء التراث لإبراز ضرورة الإفادة، مركزين من خلالها على السامع، «ذلك أن الخطاب يتوقف على مدى استفادة المتلقي من كلام المخاطب » (20)

ونوجز الآليات التي ركز عليها علماء البلاغة من أجل الإفادة فيما يلي :

- موافقة الكلام لمقتضى الحال .

- الفصاحة ، و خاصة خلو الكلام من التعقيد المعنوي .

- البلاغة، وخاصة تمكين الخبر في نفس السامع كتمكنه في نفس صاحبه .

- التقديم والتأخير:وذلك تركيزًا منهم على المتقدم كإظهار أهميته مثلاً،أو إزالة اللبس .

- القصر ، حيث رصدوا من خلاله مواطن تأثير المتكلم على السامع من باب الإفادة .

- التشبيه بأنواعه ، مراعاةً للفائدة المرجوّة منه ، وهي إفادة السامع من الغرض العائد إلى المشبه ، أو حتى إلى المشبه به أحيانًا،من باب الإيهام والتأثير على ذهن السامع .

2 / قانون القصد : لقد ركز العلماء العرب قديمًا على قانون الإفادة، وهذا منطقي جدًّا ، لأنه لا غاية من كلام أو خطاب دون فائدة ترجى ، وكان تركيزهم على هذا القانون من باب مراعاة السامع ، إلاَّ أنهم لم ينسوا كذلك قانون القصد الذي يركز على المتكلم في تحقيق الغاية التواصلية بينه وبين مخاطبه .

ومن بين مَا ركزوا عليه في القصد ، معرفة المتكلم لمن يوجه خطابه ، حتى يختار له الكلام المناسب ، أي موافقة الكلام لأقدار الحالات ، وأقدار المستمعين ، وهو ما أشار إليه الجاحظ (ت 255 هـ) في صحيفة بشر بن المعتمر في تفريقه بين الكلام المقصود به الخاصة ، وغيره المقصود به العامة ، حتى أن الجاحظ قارن بين خطاب الله عزّ وجل العرب وبني إسرائيل إذ يقول: «ورأينا أن الله تبارك وتعالى ، إذا خاطب العرب والأعراب، أخرج الكلام مخرج الإشارة والوحي والحذف،وإذا خاطب بني إسرائيل أو حكى عنهم جعله مبسوطًا وزاد في الكلام»[21]،وذلك حسب مَنْ وُجِّهَ له الكلام .

أمَّا السكاكي فقد ركز على قانون القصد في معرض حديثه عن أحوال الإسناد موضحًا أن المتكلم يقضي بطي المسند إليه أو ذكره ، وكذا المسند وربط ذلك كله بمقتضى الحال فـ « إن كان مقتضى الحال طي ذكر المسند إليه، فحسن الكلام تركه وإن كان المقتضى إثباته على وجه من الوجوه المذكورة، فحسن الكلام وروده على الاعتبار المناسب ، وكذا إن كان المقتضى ترك المسند ، فحسن الكلام وروده عاريًّا عن ذكره وإن كان المقتضى إثباته مخصصا بشيء من التخصيصات ، فحسن الكلام نظمه على الوجوه المناسبة »[22] .وذلك من أجل تحقيق الغاية التواصلية بين المتخاطبين، انطلاقًا من قصدية المتكلم .

أ / أحوال المسند إليه : من بين أحواله التي ذكرها السكاكي وكذا القزويني ، والتي توضح قصدية المتكلم من ورائها ، حذف المسند إليه بحيث لا يكون ذلك إلاَّ لما يقتضيه طيُّه ، ومن ذلك نذكر : [23]

- مجرّد الاختصار والاحتراز عن العبث بناءً على الظاهر .
- وإمَّا لذلك مع ضيق المقام .
- إذا رأى المتكلم أن في تركه تعويل على شهادة العقل .
- اختبار تنبيه السامع .
- إذا قصد تطهير لسانه منه ، أو تطهيره عن لسانه .
- القصد إلى عدم التصريح .

والمقاصد في ذلك كثيرة ، واعتباراتها عديدة ، فقد يكون : « لاعتبار آخر لا يهدي إلى مثله إلاَّ العقل السليم والطبع المستقيم »[24]

وهذه كلها أسباب لقصد المتكلم في ترك المسند إليه ، حسب المقام الذي يقتضيه وذلك مع ضرورة وجود القرينة الدَّالة على المحذوف ، ومثاله قول الشاعر :

قال لي : كيف أنت ؟ قلت عليل **** سهر دائم وحزن طويل [25]

أمَّا ذكر المسند إليه ، فله كذلك مقاصد من قِبَلِ المتكلم ومن ذلك نذكر :

- للاحتياط لضعف التعويل على القرينة المبيِّنة للمحذوف .
- للتنبيه على غباوة السامع ، لذلك يذكر حتى يدرك السامع القول .
- لزيادة الإيضاح والتقرير.
- إظهار التعظيم أو الإهانة .

- كان الخبر عام النسبة إلى مسند إليه والمراد تخصيصه بمعيَّن، كالذهاب والمجيء والخروج والدخول وغير ذلك من هذا القبيل (26)

ولم يقف البلاغيون في ذكرهم أحوال الإسناد عند هذا الحد ، بل عرّجوا على تعريف المسند إليه وتنكيره بحسب قصد المتكلم ، فإذا أراد المتكلم إحضار المسند إليه بعينه في ذهن السامع عرَّفه بالعلمية ، وإن استهجن التصريح بالاسم عرفه بالموصولية ، أمَّا إذا أراد بالمسند إليه ذات الحقيقة ، أو أراد به الاستغراق عرفه باللام(ال)(27).وعمومًا فإنه يعرف « لكون المقصود إفادة السامع فائدة يعتد لمثلها»(28)

أمَّا تنكيره فقد يكون لقصد التكثير ، كقولنا : (إن لفلان إبلاً) ، وغيره من المواطن التي ينكر فيها المسند إليه تبعًا لقصدية المتكلم .

أمَّا التقديم والتأخير ، فقد تكلَّم عنه علماء البلاغة من باب غاية المتكلم وقصده فالمتكلم قد يقدم المسند إليه إذا قصد تعجيل المسرّة أو المساءة أو إذا رأى في المبتدأ تشويقًا وأراد تمكين الخبر في ذهن السامع(29)

أمّا تأخيره ، فمن بين مقاصد المتكلم فيه تجديد نشاط السامع وإيقاظه للإصغاء إذا خرج الكلام على مقتضى الظاهر، وصار إلى الالتفات (30)

هذه بعض أحوال المسند إليه، التي يتضح من خلالها وقوف المتكلم عند كل حال منها لقصد معيّن .

ب/ أحوال المسند : ذكرنا فيما سبق أحوال المسند إليه المبنية على قصدية المتكلم ، من حيث الطي والذكر والتعريف والتنكير والتقديم والتأخير.

فقد يحذف المسند كذلك لذات الاعتبارات المذكورة في طي المسند إليه ، من اختصار واحتراز عن العبث ، أو تعويل على شهادة العقل دون شهادة اللفظ وغير ذلك من المقاصد المذكورة آنفًا . ويذكر المسند لنحو ما جاء في ذكر المسند إليه من زيادة في التقرير ، والتنبيه على غباوة السامع وغيرها ، ويضاف إلى ذلك توضيح كون المسند اسمًا للدلالة على الثبوت أو كونه فعلاً للدلالة على التجدد أو ظرفًا ليحتمل فيه الثبوت والتجدد (31)

- وقد يأتي المسند نكرة لمقاصد يريدها المتكلم ، نذكرها فيما يلي :
- عدم الحصر.
- التنبيه على ارتفاع شأن المسند أو انحطاطه .

و يعرف المسند أيضًا لمقاصد منها :
- إذا قصد المتكلم إفادة السامع حكمًا معلوماً عنده بأمر آخر.

- إفادة السامع لازم حكم لأمر معلوم له بأمر آخر [32] .

وتظهر كذلك قصدية المتكلم في تقديم المسند وتأخيره ، فهو يؤخر المسند إذا رأى أهمية تقديم المسند إليه،كقوله تعالى: ﴿ المَالُ وَالبَنُونَ زِينَةُ الحَيَاة الدُّنْيَا ﴾ [33] .

أمَّا تقدم المسند ، فلمقاصد منها :

- تخصيصه بالمسند إليه ، أي قصر المسند إليه على المسند .

- إذا قصد من التقديم ، إظهار التفاؤل أو التشويق [34] .

هذه بعض مقاصد المتكلم في أحوال الإسناد سواءً في الذكر والطي أو التعريف والتنكير أو التقديم والتأخير، وهذه المقاصد الكلامية هي التي يسمها المعاصرون بـ (القصدية) بوصفها قرنية تداولية،و بها يصل السامع إلى تحصيل الفائدة .

وقد أدرك العلماء العرب مفهوم القصدية من خلال إسهاب عبد القاهر الجرجاني (ت 471 هـ) في حديثه وتحليله لنظرية النظم، ومن ذلك قوله: «اعلم أن معاني الكلام كلها معانٍ لا تتصور إلاَّ فيما بين شيئين، والأصل والأول هو الخبر، إذا أحكمت العلم بهذا المعنى فيه، عرفته في الجميع، ومن الثابت في العقول والقائم في النفوس، أنه لا يكون خبر حتى يكون مخبر به، ومخبر عنه، لأنه ينقسم إلى إثبات ونفي، والإثبات يقتضي مثبتًا ومثبتًا له،والنفي يقتضي منفيًّا ومنفيًّا عنه،فلو حاولت أن تتصور إثبات معنى أو نفيه من دون أن يكون هناك مثبت له ومنفي عنه،حاولت ما لا يصح في عقل،ولا يقع في وهم،ومن أجل ذلك امتنع أن يكون لك قصد إلى فعل من غير أن تريد إسناده إلى شيء مظهر أو مقدر مضمر،وكان لفظك به إذا أنت لم ترد ذلك،وصوتًا تصوّته سواء»[35].

وتتوفر القصدية في قول عبد القاهر ، بتوفر مخبر به ، ومخبر عنه في كل خبر ، سواءً أكان ذلك إثباتًا بتوفر مثبت ومثبت له أم نفيًا بوجود منفي ، ومنفي عنه ، ولولا وجود ذلك في نفس المتكلم وقصد به ، كان كلامه كصوت صوّته دون قصد أو فائدة، وعلى اعتبار أن الخطاب ليس عملية تصويت فحسب ، فإن عملية التواصل بين المتخاطبين لا تقوم إلاَّ بحضور قصد المتكلم .

وفي فصل التقديم والتأخير من دلائل الإعجاز، أشار الجرجاني إلى تأثير القصد في المعاني المتلفظ بها،وذلك أنك تقول (أأنت فعلت كذا؟) إذا كان الشك في الفاعل وتبدأ في ذلك بالاسم، أمَّا إن كان الشك في وجود الفعل ذاته، كانت البداية بالفعل فنقول:(أفعلت كذا؟) [36] .

لقد وقف البلاغيون طويلاً عند تقسيم الكلام إلى خبر وإنشاء، ثم توضيح معاني الخبر ، وما يلقى من أجله ، فإن كان قصد المتكلم إخبار السامع بشيء لم يعلمه من قبل ، قيل إنه فائدة الخبر ، وإن أخبره بشيء ، كان السامع على علم به من قبل ، والمتكلم كذلك يعلم ذلك ، فإن قصده بالضرورة لن يكون إفادة

السامع بفحوى الخبر ذاته ، وإنما يكون لإعلامه بأن المتكلم عالم كذلك بالخبر، ودعي هذا لازم الفائدة، وهذا التقسيم للخبر الحقيقي، نابع من قصدية المتكلم ذاته .

وقد بيَّن الخفاجي ، في معرض حديثه عن الكلام ، أنه قبل المواضعة لا اختصاص له، أمَّا بعد وقوع التواضع فهو يحتاج إلى قصد المتكلم ، واستعماله فيما قررته المواضعة بتأثيرها في الكلام : « لأن فائدة المواضعة تمييز الصيغة التي متى أردنا مثلاً أن نأمر، قصدناها ، وفائدة القصد أن تتعلق تلك العبارة بالمأمور، وتؤثر في كونه أمرًا به ، فالمواضعة تجري مجرى شحذ السكين وتقويم الآلات ، والقصد يجري مجرى استعمال الآلات بحسب ذلك الإعداد » (37) .

وهذا كلام واضح جلي لقصدية المتكلم في استعماله الكلام الذي تواضع عليه القوم،فالمثال الذي أورده الخفاجي يوضح ذلك أكثر، فالعرب قد اتفقت وتواضعت على صيغ معينة ، في الأمر والنهي وغيرهما ، واستعمال أحد هذه الصيغ نابع من قصد المتكلم ، كما أن الآلات عديدة وضعت لأغراض معينة ، ومتى قصدنا فعل شيء اخترنا الآلة المؤدية للقصد والغرض .

ومما هو ظاهر أن قانوني الإفادة والقصد متلازمان عند البلاغيين، حيث أن المتكلم في الخطاب يقصد إفادة السامع .

ومن خلال السابق يتحدد لنا أن قانون القصد في البلاغة العربية يقوم على :
- أحوال الإسناد ، من تقديم للمسند إليه أو تأخير، تعريفه وتنكيره ... إلخ .
- جعل الكلام موافقًا لأقدار الحالات وكذا أقدار المستمعين .
- قيام القصدية في نفس المتكلم قبل أن تكون كلامًا مجسّدًا .
- ظهور القصد من خلال تقسيم الخبر الحقيقي إلى قسمين ، فائدة الخبر ولازم الفائدة.
- استعمال الكلام فيما قررته المواضعة ، استعمالاً قصديًا ، إذ لا معنى له ولا اختصاص قبل المواضعة .

3/ قانون الإخبار والشمول : إن الإخبار هو أحد العناصر الأساسية لعملية التواصل ، حيث يعدُّ تجسيدًا لما في نفس المتكلم ، وما يريد إيصاله إلى المتلقي .

وقانون الإخبار في البلاغة العربية مجسَّد أولاً في الخبر، الذي يلقي به المتكلم إلى سامعه ليعلمه بشيء لم يكن على علم به من قبل ، ويسمى فائدة الخبر ، أو يعلمه بأنه (أي المتكلم) على علم بهذا الخبر، وهو لازم الفائدة ، وفي ذلك إخبار بشيء جديد ،كذلك بالنسبة للسامع الذي لم يكن يعلم بأن المتكلم على علم بالمنطوق ، وهذا ما يذهب إليه ديكرو بقوله : « نطلق على الشرط الذي يخضع له الكلام تسمية قانون الإخبارية والذي يهدف إلى إخبار السامع، ولا يمكن أن يتم ذلك إلاَّ إذا كان هذا الأخير يجهل ما يشار إليه » (38) ، وهكذا يمكن اعتبار لازم الفائدة جزءًا من قاعدة الإخبار على اعتبار أن السامع لم يكن يعلم مقصود المتكلم من هذا الخبر.

ويمكن أن يطبق قانون الإخبار أيضًا على بعض صيغ الإنشاء إن لم تخرج عن غرضها الأصلي الذي وضعت له ، فالأمر مثلاً ، هو إخبار بضرورة فعل ما طُلبَ من المأمور، كما في قوله تعالى ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فاجْلِدوا كُلَّ واحِدٍ مِنْهُمَا مَائة جَلْدَةٍ ﴾ [39] وهو إخبار بحد الزنا، وكذلك النهي في قوله جلَّ شأنه : ﴿ وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضَا ﴾ [40] فهو إخبار كذلك بضرورة الابتعاد عن الغيبة .

أمَّا الاستفهام فإن السائل الذي يلقي إلى سامعه استفهامًا على وجه الحقيقة ، فإنه يخبره بجهله بالشيء المستفهم عنه ، لذلك طلب منه الجواب ليعلم ما جهله ، وهذا ما يسميه أهل اللغة بالاستخبار، وهو « طلب خُبر ما ليس عند المستخبر ، وهو الاستفهام » [41].

ويدخل في إطار قانون الإخبار ، كل شكل من أشكاله ، سواءً أكان الإخبار باللفظ كما قد بيَّنَا آنفًا، أو بالإشارة بالعين والحاجب والرأس واليد وغير ذلك ، فكل من أشار دون لفظ وقصد إيصال خبر ما ، فقد أخبر بتلك الإشارة ، وقد تصاحب الإشارة اللفظ فتكون « نعم العون هي له ، ونعم الترجمان هي عنه » [42]، وقد يكون الإخبار بالقلم – أي الكتابة – فالقلم «أحد اللسانين» [43] ، بل هو أبقى من اللفظ ، وأبعد خبرًا ،«فاللسان مقصور على القريب الحاضر ، والقلم مطلق في الشاهد والغائب...والكتاب يقرأ بكل مكان ويدرس في كل زمان ، واللسان لا يعدو سامعه ولا يتجاوزه إلى غيره»[44]، وفي ذلك إبانة وإفصاح عن الخبر وإن لم يكن باللفظ .

والإخبار عمومًا يشكِّل الغرض والقصد والإفادة من التخاطب، وقد قال فيه ابن فارس(ت 395 هـ) :«أمَّا أهل اللغة فلا يقولون في الخبر أكثر من أنه إعلام، تقول: أخبرته،أخبره والخبر هو العلم، وأهل النظر يقولون: الخبر ما جاز تصديق قائله أو تكذيبه، وهو إفادة المخاطب أمرًا في ماضٍ من زمان أو مستقبل أو دائم، نحو(قام زيد) و(يقوم زيد) و (قائم زيد)»[45] .

وهذا أوضح دليل على أن الإفادة والقصد دافعا الإخبار،لأن المخبر إنما فعل ذلك عن قصد ، وبغرض الفائدة التي يريد أن يفيد بها سامعه ، سواءً أكان الإخبار بيانًا باللفظ أم بالإشارة أم بالقلم، لتحقيق الغاية التواصلية، فالتواصل– حسب ديكرو – « يزوّد المخاطب بالمعلومات التي لم تسبق له معرفتها » [46]

أمَّا الشمول فإنه مرتبط بقانون الإخبار ، ولصيق به ، فلا يكون الأوَّل إلا إذا كان الثاني ، ويتلخص الشمول في « إعطاء المتكلمُ المستمعَ كل المعلومات اللازمة والتي هي في حوزته » [47] حتى يتسنى له إقامة تواصل فعَّال مع سامعه بإعطائه كل المعلومات الضرورية.

أمَّا بالنسبة للتراث العربي ، فإنه أسند « صفة الشمول إلى الحدث اللساني ، فاعتبر أن له طاقة تسمح له باستيعاب إفرازات الوجود كليًّا، حتى إن مقولة الكلام – لو جاز لنا التعبير – غطّت في التراث العربي صورة الكون من وجودها الذري، إلى تكتلها المتعاظم ، فكان الكلام مجهر الإنسان في تفحصه عالم الأشياء، وعالم الصور وعالم الخيال، وقد كان مجهرا ذا عدسة مزدوجة تكبّر الصغائر، فتنفذ إلى دقائق الحقيقة في

أرق شقوقها وتصغّر الكبائر فتجعل المتشامخ العملاق في قبضة الرؤية اللغوية المحيطة به، عن طريق الكلمة والحرف » [48] ، ومنه فالكلام يصبح شاملاً لكل المعاني التي يريد المتكلم إيصالها إلى السامع، فيتحكم بذلك في الألفاظ التي يريد استخدامها أو يكون بها خطابة، شريطة أن يست المعاني، سواءً بالتعظيم أم بالتصغير ، وبذلك تكون الألفاظ وعاءً للمعاني ، ولا يمكن لهذه الأخيرة أن تتسع إلاَّ إذا اتسعت الألفاظ التي تعبِّر عنها ، على حد قول الجرجاني: « لن تتسع المعاني حتى يزاد على أصل المعنى المراد زيادة لفائدة »[49] وقد اعتبروه وجهًا من وجوه شمول الخبر ، إن لم يكن تطويلاً دون فائدة ، لأن « الإطناب بلاغة والتطويل عي ... فأمَّا الإطناب فإنما يكون في تفصيل المعنى وما يتعلق به في المواضع التي يحسن فيها ذكر التفصيل ، فإن لكل واحد من الإيجاز والإطناب موضعًا يكون به أولى من الآخر، لأن الحاجة إليه أشد ، والاهتمام به أعظم ، فأمَّا التطويل فعيب وعيٌ، لأنه تكلف فيه الكثير مما يكفي منه القليل ، فكان كالسالك طريقًا بعيدًا جهلاً منه بالطريق القريب ، وأمَّا الإطناب فليس كذلك، لأنه كمن سلك طريقًا بعيدًا لما فيه من النزهة الكثيرة والفوائد العظيمة ، فيعمل في الطريق الصحيح إلى غرضه من الفائدة على نحو ما يحصل له بالغرض المطلوب » [50] لأن الفائدة مرجوّة في ذلك الإطناب ، والخبر يكون شاملاً في ذهن السامع .

ومن البلاغيين الذين ذكروا الإطناب ، أبي هلال العسكري في كتاب الصناعتين حيث يقول – وقد وضع على هامش الفقرة عنوانًا (فضل الإطناب)، وذلك إذا احتاج إليه المتكلم فاعتبره البيان ، و « البيان لا يكون إلاَّ بالإشباع ... وأفضل الكلام أبينه، وأبينه أشدُّه إحاطة بالمعاني ، ولا يحاط بالمعاني إحاطة تامة إلاَّ بالاستقصاء » [51] حيث يكون الإطناب مطلوبًا إذا كان ذا فائدة .

وهكذا فإن العسكري جعل الإطناب من باب الإحاطة بالمعنى لإشباع حاجة السامع بالخبر الملقى إليه، والإحاطة هي شمولية الألفاظ للمعاني . وقد نقل الراغب الأصفهاني (ت 502 ﻫ) عن جعفر بن يحي قوله : «إذا كان الإيجاز كافيًا كان الإكثار هذرًا ، وإذا كان التطويل* واجبا كان التقصير عجزاً »[52] .

أمَّا عز الدين بن الأثير(ت 630 ﻫ) فقد جعل الإطناب من أقسام المبالغة ورأى أن « فائدته زيادة في التصور للمعنى المقصود » [53] أي زيادة في وضوح المعنى وشموله في ذهن السامع ، لأن للإيجاز موضع ، كما أنّ للإطناب موضع لا يصلح فيه الإيجاز وإلاَّ كان تقصيرًا ، ومن أمثلة الإطناب المفيد للشمولية قوله تعالى : ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ﴾ [54] .قال الزمخشري (ت 538 ﻫ) : « فإن قلت : أي فائدة في ذكر الجوف ؟ قلت : الفائدة فيه كالفائدة في قوله : ﴿القُلوبِ التي في الصُّدور ﴾[الحج 46] وذلك ما يحدث للسامع من زيادة في التصور والتجلي المدلول عليه ، لأنه إذا سمع به صوّر لنفسه جوفًا يشتمل على قلبين»[55] .

وذكر السكاكي أن تأكيد المسند إليه يأتي لدفع توهم عدم الشمول والإحاطة كقولك : عرفني الرجلان كلاهما ، والرجال كلهم [56] ، ومن ذلك أيضًا قولهم : جاءني القوم كلهم أو أجمعون ، وذلك حتى لا يتوهم أن بعضهم لم يجيء، أو أنك جعلت أن الفعل الواقع من البعض كأنه واقع من الكل ، كما لو قلت : بنو فلانٍ

قتلوا زيدًا والمعلوم أن قاتله واحد [57] فلو افترضنا أن أحدهم أخبرنا : (حضر الرجال الموقف) فهذا قد يوهمنا بأنه حضر بعضهم ، ولم يحضر البعض الآخر ، وربما حضروا كلهم كذلك ، فكلا التفسيرين وارد ، ولكن لو قال : (حضر الرجال كلهم) فإن التوكيد (كل) هنا قد جعل الحضور يشمل الرجال المُتَكلَّم عنهم جميعًا.

أمَّا ضياء الدين بن الأثير صاحب المثل السائر (ت 637 هـ) فيرى الشمول في ما سمَّاه بـ (جوامع الكلم)، وهو عنده : الكَلِمُ الجوامع للمعاني ، وقسّمه إلى قسمين :

أمَّا أحدهما فيتمثل في ألفاظٍ وعبارات تتضمن من المعنى ما لا يتضمنه غيرها ولا يجوز أن يستعمل غيرها في مكانها ، كقوله (ص): ((الآن حمي الوطيس)) الذي لا يمكن أن تعوضه عبارة (استعرت الحرب) مثلاً ، وقد يكون ذلك في الإشارة أيضًا ، كقوله (ص) :« بعثت أنا والساعة كهاتين » فلا يمكن هنا أن تعوَّض الإشارة (الجمع بين السبابة والوسطى) بقولنا مثلاً : (على قرب من الساعة) ، لأن القرب لفظ فضفاض المعنى ، قد يكون كثيرًا في موقف، ويدنو أكثر في موقف آخر ، وبهذا يكون اللفظ أشمل خبرًا أو حتى الإشارة أيضًا .

أمَّا الآخر من جوامع الكلم فهو الإيجاز الذي يدل باللفظ القليل على المعنى الكثير ، ويشمل كل المعاني المقصودة [58] ، والغاية من ذلك هو وصول السامع إلى غاية المتكلم وما يريد من خبره ، ووصول المتكلم إلى ذهن السامع، بشمول ما يريد إيصاله إليه .

ومنه نجد أن البلاغيين قد توصلوا إلى شمول الخبر عن طريق مقولة الكلام الشامل لكل المعاني ، وعلاقة الألفاظ بها ، حيث تصبح هذه الأخيرة وعاءً للأولى ، ولا تتسع الأولى إلا باتساع الثانية .

4/ قانون الصدق : إن مما يمتاز به الإنسان في أدائه الكلامي قدرته على استعمال الكذب والمغالطة ، وإن كان الصدق قاعدة مهمة في الحدث الكلامي إلاَّ أنه لا يمكننا أن نتصور كلامًا يستغني عنه، حتى أن القدامى قالوا : (أعذب الشعر أكذبه) ، ولم يكن قصدهم في ذلك الكذب المضر ، ولكنه كذب فني بما فيه من المبالغة وغيرها .

لقد ألحَّ جرايس ، على أهمية الصدق في الخطاب ، ويقصد به قول الحقيقة كما هي في الواقع، أو كما يتصورها المتكلم انطلاقًا من إدراكه لهذا الواقع ، ويكون بالإثبات والاستفهام [59] والإثبات يكون عادة بالتوكيد ، والتقرير ، والقسم .

وقد عرَّف ابن الأنباري (ت 577 هـ) التوكيد بقوله:«إن قال قائل:ما الفائدة في التوكيد؟ قيل: الفائدة في التوكيد التحقيق، وإزالة التجوز في الكلام لأن من كلامهم المجاز، ألا ترى أنهم يقولون "مررت بزيد" وهم يريدون المرور بمنزله ومحله ... فإذا قلت:" مررت بزيد نفسه " زال المجاز » [60] وحلَّت الحقيقة كباب من أبواب الصدق ، وليس المقصود هنا أن المجاز كذبًا حقيقيًا ، وإنما يقصد به ما يحمل على غير الحقيقة ، ويكثر فيه

التأويل ، ويكون التوكيد كذلك بالأدوات المعروفة في توكيد الخبر ، حرصًا من المتكلم على إظهار صدقه وإبعاد التوهم عن ذهن السامع .

أمَّا التقرير فله وجوه ، فقد يكون في الإتباع بالبدل الذي « يأتي في الكلام لتقرير المسند إليه والإسناد ، زيادة على أصل المعنى لأن البدل على نية تكرير العامل ، ففيه تقرير للمسند إليه بذكره مرتين وفيه تقرير للإسناد كذلك »[61]ومن ذلك : رأيت أخاك زيدًا، في بدل الكل، وزارني القوم أكثرهم ،في بدل البعض،وقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَامِ قِتالٍ فيهِ ﴾* في بدل الاشتمال،ويكون التقرير كذلك كغاية للمتكلم عندما يؤكد المسند إليه [62] .

والقسم كذلك باب من أبواب الإثبات في قاعدة الصدق،حيث قال الرازي:«وهو بصدد الإجابة عن فائدة القسم في إخبار النبي (ص) عن البعث مع إنكارهم رسالته – قال:إنهم – وإن أنكروا الرسالة – لكنهم يعتقدون أنه يعتقد ربه اعتقادًا لا مزيد عليه، فيعلمون أنه لا تُقدِمُ على القسم بربه إلاَّ وأن يكون صدق هذا الإخبار أظهر من الشمس عنده وفي اعتقاده»[63]،وهذا مما يدل على أن صاحب القسم إنما يستعمله للدلالة على صدقه وتأكيدًا لذلك .

بالإضافة إلى عامل الإثبات الذي تمثل في التوكيد والتقرير والقسم ، يكون الصدق كذلك بالاستفهام شريطة أن يكون المتكلم يريد معرفة الإجابة من السامع أي لا يخرج عن الاستفهام الحقيقي ، ويندرج معه كذلك الأمر والطلب .

وتجدر الإشارة إلى أن الراغب الأصفهاني قد عَرِفَ ميادين البلاغة حين عرَّفها بقوله : « البلاغة تقال على وجهين : أحدهما : أن يكون بذاته بليغًا ، وذلك بأن يجمع ثلاثة أوصاف صوابًا في موضوع لغته ، وطبقًا للمعنى المقصود ، وصدقًا في نفسه ، ومتى أخْترم وصف من ذلك ، كان ناقصًا في البلاغة .

والثاني : أن يكون بليغًا باعتبار القائل والمقول له ، هو أن يقصد القائل أمرًا فيورده على وجه حقيق أن يقبله المقول له ، وقوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لَهُمْ في أنْفُسِهِمْ قَوْلا بَليغا ﴾ (النساء 63)يصح حمله على المعنيين » [64]

فالبلاغة عند الراغب الأصفهاني تكون في الكلام وفي المتكلم–كما رأينا سابقًا– عند غيره من علماء البلاغة،وهي عنده لابد أن تستجمع الأمور الثلاثة الآتية: «أولها:صحة اللغة وصوابها،ويعني ذلك سلامة الألفاظ من العيوب .ثانيها:أن يكون المعنى المقصود للمتكلم مطابقا ومنسجمًا مع الألفاظ التي استعملها المتكلم ، ثالثها : أن يكون صادقًا في نفسه » [65] .

وما نريد الوقوف عنده ها هنا، هو تركيز الراغب على صدق المتكلم مع نفسه حتى يستطيع التأثير في غيره،مما يبين أن البلاغيين القدامى لم يهملوا هذا الجانب الهام من علاقة المتكلم مع السامع .

من خلال ما سبق، يتبين لنا أن البلاغة العربية قد ركزت على مجموعة من القواعد الخطابية،على رأسها قاعدة الإفادة التي لا يقوم التخاطب إلا بها،ثم القصد من جهة المتكلم، وكذا الإخبار وشمول الخبر لقصد

المتكلم، إضافة إلى صدق الخبر في نفسه والمرتكز على الإثبات والاستفهام،والإثبات نفسه يتمثل في التوكيد والتكرار والقسم .

هوامش البحث:

1 ابن عقيل : شرح ابن عقيل تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد – دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان – ط 2 – د ت ص 13.

2 الخفاجي (أبو محمد عبد الله بن محمد سعيد بن سنان) سر الفصاحة – قدم له واعتنى به ووضع حواشيه إبراهيم شمس الدين . كتاب ناشرون لبنان. ط1 . 2010 ص 57.

3. الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر) – البيان والتبيين – تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون. دار الفكر. ط 2. د ت.ج1 ص 136

4 القزويني ص 3(جلال الدين)– الإيضاح في علوم البلاغة. دار مكتبة الهلال بيروت.ط 2. 1992 1.

5 ينظر: بان الخفاجي – مراعاة المخاطب في النحو العربي – دار الكتب العلمية. ط1 .2008 ص28 .

6 العسكري (أبو هلال الحسن بن عبد الله) : كتاب الصناعتين، الكتابة والشعر. تحقيق محمد علي البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم ط 1. 1952ص10.

7 التفتازاني(سعد الدين) المختصر في شرح تلخيص المفتاح،. ضمن شروح التلخيص . دار الكتب العلمية بيوت لبنان. د ط. د ت . ج 1 ص 122 .

8 بان الخفاجي – مراعاة المخاطب في النحو العربي ص29 .

9 السكاكي (أبو يعقوب يوسف بن محمد) – مفتاح العلوم . . حققه وقدم له وفهرسه عبد الحميد هنداوي .دار الكتب العلمية لبنان..ط 2. 2011ص 247.

10 حسن المودن –بلاغة الخطاب الاقناعي – نحو تصور لبلاغة الخطاب – دار كنوز المعرفة. الأردن .ط 1. 2014ص215.

11 تمام حسان – اللغة العربية معناها ومبناها. مطبعة النجاح الدار البيضاء المغرب. د ط. 1994.ص 337.

12 السكاكي – المفتاح ص 291.

13 نفسه ص 323 -324.

14 نفسه ص 341.

15 نفسه 400.

16 ينظر: نفسه. الصفحة نفسها .

17 القزويني ص189.

18 ينظر – السكاكي.المفتاح ص 448.

19 ينظر نفسه. ص 450 – 451 (لم يذكر السكاكي اسم الشاعر)

20 ذهبية حمو الحاج – لسانيات التلفظ وتداولية الخطاب .دار الأمل للطباعة والنشر الجزائر. د ط. 2005. ص174.

21 الجاحظ(أبو عثمان عمرو بن بحر) – الحيوان. تحقيق عبد السلام محمد هارون. مطبعة عيسى البابي الحلبي وأولاده. دط. دت ج1 ص94 .

22 السكاكي – المفتاح ص 256 -257 .

23 ينظر نفسه ص 265.

24 ينظر نفسه ص 266 .

25 القزويني. الإيضاح ص 55، وذكره السكاكي في المفتاح ، ولم يذكر له صاحبا .
26 ينظر السكاكي - المفتاح 268 و القزويني – الإيضاح ص56.
27 ينظر – القزيني ص57 وما بعدها .
28 ابن الناظم (بدر الدين بن مالك) – المصباح في المعاني والبيان والبديع. حققه وشرحه ووضع فهارسه حسني عبد الجليل يوسف.مكتبة الآداب ومطبعتها بالجماميز، مصر. ط 1. 1989ص13.
29 ينظر – نفسه ص 69.
30 ينظر نفسه ص71.
31 ينظر نفسه ص 95.
32 ينظر القزويني – تلخيص المفتاح في المعاني والبيان والبديع.. قرأه وكتب حواشيه وقدم له ياسين الأيوبي.المكتبة العصرية للطباعة والنشر بيروت.ط 1. 2002ص84.
33 سورة الكهف – الآية 46 .
34 ينظر – القزويني – التلخيص ص 85 -86 .
35 الجرجاني (عبد القاهر) – دلائل الإعجاز. تحقيق عبد الحميد هنداوي. دار الكتب العلمية لبنان.ط 1. 2001ص344.
36 ينظر نفسه ص80.
37 الخفاجي – سر الفصاحة ص66 -67.
38 O –Ducrot –dire et ne pas dire principes de sémantique linguistique – Hermann. Paris – 2eme édition - 1980 p133
39 سورة النور – الآية 02.
40 سورة الحجرات الآية 12 .
41 بدوي طبانة – معجم البلاغة العربية. دار المنارة للنشر والتوزيع جدة. ط 3. 1988 ص191.
42 الجاحظ – البيان والتبيين ج1ص78 .
43 نفسه ص79.
44 نفسه ص80.
45 ابن فارس (أبو الحسين أحمد)– الصاحبي في فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب في كلامها. علق عليه ووضع حواشيه. أحمد حسن.دار الكتب العلمية لبنان. ط 1. 11997 ص 133 .
46 O –Dicrot –dire et ne pas dire p 2
47 عمر بلخير – تحليل الخطاب المسرحي. منشورات الاختلاف. ط 1. 2003 ص110.
48 عبد السلام المسدي – التفكير اللساني في الحضارة العربية. الدار العربية للكتاب. ط 2. 1986 ص323.
49 الجرجاني (محمد بن علي) – الاشارات والتنبيهات في علم البلاغة . تحقيق عبد القادر حسين. د ط. 1997ص 135 .
50 الرماني (أبو الحسن علي بن عيسى) – النكت في إعجاز القرآن – ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن. حققها وعلق عليها محمد خلف الله أحمد ومحمد زغلول سلام. دار المعارف مصر. ط 3. 1976 ص 78 -79.
وينظر كذلك في هذا المعنى : العسكري – الصناعتين ص 191.
51 العسكري – الصناعتين ص190.
* فرق أغلب البلاغيين بين الإطناب والتطويل إلا أن الراغب هنا جاء بلفظ التطويل بمعنى الإطناب.
52 الراغب الأصفهاني(أبو القاسم الحسين بن محمد)– محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء الأدباء – هذّبه واختصره إبراهيم زيدان. دار الجيل. ط2. 1986 ص 26

53 ابن الأثير(عز الدين) – الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور – تحقيق عبد الحميد هنداوي – دار الآفاق العربية القاهرة –ط1- 2007 ص294

54 سورة الأحزاب – الآية 04.

55 الزمخشري (جالر الله)– الكشاف ج5 ، ص45 .

56 ينظر –السكاكي - المفتاح ص285.

57 ينظر – التفتازاني – المطول(شرح تلخيص المفتاح)– صحّحه وعلّق عليه: أحمد عزُّو عناية- دار إحياء التراث العربي – ط1- دت. ص226.

58 ينظر – ابن الأثير(ضياء الدين) – المثل السائر في أددب الكاتب والشاعر .قدّمه وعلَّق عليه: أحمد الحوفي وبدوي طبانة- دار النهضة مصر للطباعة والنشر- ط2 – دت. .ج1 ص ص 78 – 80 .

59 ينظر: عمر بلخير – تحليل الخطاب المسرحي ص 106.

60 ابن الأنباري أبو البركات عبد الرحمان محمد بن أبي سعيد) – أسرار العربية – تحقيق وتعليق : بركات يوسف هبود – شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع لبنان- ط1-1999 ص 208.

61 بدوي طبانة – معجم البلاغة العربية ص 105 .

* سورة البقرة.الآية 217

62 ينظر : القزويني – الإيضاح ص 68 –وص 72 .

63 حسين نصَّار – القسم في القرآن الكريم – مكتبة الثقافة الدينية (مصر) ط1 - 2001ص 121.

64 الراغب الأصفهاني – المفردات – بَلَغَ . نقلاً عن : محمد كريم الكراز – البلاغة والنقد . الانتشار العربي (بيروت) ط1- 2006ص 15 – 16

65 محمد كريم الكواز – البلاغة والنقد ص 16.